

## فتاوى الألبانى } } 1311 } إن في عضده تميمة فقطع الرجل

### التميمة فبایعه رسول الله صلی الله علیه وسلم

محمد ناصر الدين الألبانى

الحادي الأول من الكتاب فيه بعض فنجهتبه اما الذي يليه في الصحيح وهو قوله وعن عقبك ايضا يعني ابن عامر انه جاء في ركب عشرة الى رسول الله صلی الله علیه واله وسلم - [00:00:01](#)

فبایع تسعه وامسک عن رجل منهم وقالوا ما شأنه قال عليه الصلاة والسلام ان في عضده تميمة فقطع الرجل التميمة فبایعه رسول الله صلی الله علیه واله وسلم ثم قال - [00:00:24](#)

من علق قد اشرك رواه احمد والحاكم والنبيض له والواسع للحافظ يفسر غريب الحديث فيقول التميمة يقال ان خرج تاني يعلقونها يرون انها تکفى عنهم الافات واعتقاد هذا الرأي جهل وضلاله - [00:00:49](#)

اذ لا مانع الا الله ولا دافع غيره ذكره الخطاب نعود الى الحديث جاءه جاء عقبة في رسم عشرة او ركب عشرة الى رسول الله صلی الله علیه واله وسلم - [00:01:25](#)

اي ليبایعوه فبایع عليه الصلاة والسلام تسعه منهم وامسک عن رجل منهم واحد فقالوا ما شأنه اي انهم توجهوا الى النبي صلی الله علیه وسلم نسوان لماذا يا رسول الله - [00:01:48](#)

ان صنعت من مبایعة هذا الرجل وهو مسلم مثلنا وقال عليه الصلاة والسلام ان في عضده تميمة هذا رجل اسلامه ناقد لماذا بانه قد علق على عضده تميم ارزا فحينما عرف - [00:02:07](#)

هذا رجل الذي امتنع رسول الله صلی الله علیه واله وسلم لمبایعته ذنبه وخطأه قطع سليمه فبایعه عليه الصلاة والسلام بعد ان استجاب هذا الرجل المسلم بحكم الاسلام وقال عليه الصلاة والسلام - [00:02:37](#)

مبينا حكم هذا التعليق فهو هذه التميمة لقوله من علق فقد اشرك خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [00:03:01](#)